الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الوزير الأول

المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

مديرية التنظيم والقوانين الأساسية للوظائف العمومية

الرقم 421/ م ع و ع إ/م ت ق أ وع/ م ف م ن إ/ س ن/2018.

الجزائر في 0 8 أفريل 2018

السيد رئيس المجلس الشعبي لبلدية وادي قريش،

ولاية الجزائر

الموضوع: ف/ي المناوبة.

المرجع: مراسلتكم رقم 116 الواردة إلى مصالحي بتاريخ 08 مارس 2018.

تفضلتم، بموجب مراسلتكم المشار إليها في المرجع أعلاه، بطلب توضيحات فيما يخص وضعية موظفين إثنين لدى مصالحكم، تم تكليفهما للقيام بمهام المناوبة أيام عطل نهاية الأسبوع والأعياد.

وتشيرون بهذا الصدد، إلى أنه وبالنظر إلى تسجيل حالات غياب متكرر عند آداء المناوبة في آخر الأسبوع، وخاصة في الأعياد الوطنية والدينية، تم تكليف هذين الموظفين لأداء المناوبة دون سواهم من الموظفين.

ردا على ذلك، يشرفني أن أنهي إلى علمكم، أن نظام المناوبات يخضع للنظام الداخلي للمؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية.

غير أنه، يتعين على الإدارة مراعاة مبدأ المساواة وعدم التمييز بين الموظفين، فمن غير المناسب تكليف موظفين اثنين فقط للقيام بالمناوبة بصفة دائمة، بل ينبغي تكليف كل الموظفين الذين تتوفر فيهم شروط القيام بالمناوبة لتأديتها بصفة دورية، كما هو معمول به في مختلف المؤسسات والإدارات العمومية.

تقبلوا، السيد الرئيس، فائق عبارات التقدير والاحترام.

مدير التنظيم و القوانين الأساسية
للوظائف العمومية
ع. لعويسي

نسخة للإعلام إلى: السيدات والسادة رؤساء مفتشيات الوظيفة العمومية.